

تونس في 14 أوت 2010

منشور عدد 1668 لسنة 2010 / 5

الموضوع: حول تطبيق مقتضيات القرار المؤرخ في 28 ماي 2001 المتعلق

بالمصادقة على كراس الشروط المتعلق بالمؤسسات الصحية الخاصة .

المراجع: (1) المنشور عدد 2001/51 المؤرخ في 18 جوان 2001 .

(2) الأمر عدد 1668 لسنة 2010 المؤرخ في 5 جويلية 2010

نقد بلغ إلى علمي أن بعض الإدارات الجهوية لا تسهر على تطبيق الإجراءات اللازمة المنصوص عليها بالفصلين 2 و 3 من كراس الشروط المتعلق بالمؤسسات الصحية الخاصة وخاصة في ما يتعلق :

* بتوفير كراسات الشروط بالعدد الكافي على ذمة الباعثين بخصوص يعت أو توسعة مؤسسة صحية خاصة ،

* بوضع سجل خاص لغاية توقيعه من قبل الباعثين عند إرجاع نسخة من كراس الشروط معرفة بالإمضاء والتنصيب على صنف المؤسسة الصحية الخاصة وعدد الأسرة المزمع تركيزها ،

* بالتأكيد على الباعثين لعرض الأمثلة الهندسية (للمصحة المزمع إحداثها أو التوسعة المزمع إنجازها) على المصالح الفنية التابعة لوزارة الصحة العمومية لإبداء الرأي بشأنها ، قبل بداية إنجاز المشروع ،

* بمدّ الباعثين بشهادة في إيداع كراس الشروط للإدلاء بها عند الحاجة ،

* بالتأكيد على الباعثين بضرورة التقيد بالأجال والطريقة المضبوطة بكراس الشروط لإعلامها ببداية النشاط مع توفير الوثائق المطلوبة والمنصوص عليها بالفصل 4 من كراس الشروط ،

* بالحرص على القيام بعمليات تفقد ومراقبة للتأكد من مطابقة المشروع المنجز للتشريع الجاري به العمل ،

* بمد إدارة الترايب ومراقبة المهن الصحية بتقارير شهرية حول الأنشطة الصحية الخاصة المعنية بكراسات الشروط سواء على مستوى الاستثمار أو مستوى الإنجاز .

وإني أولى أهمية بالغة لتطبيق ما جاء بهذا المنشور بكل عناية وحزم حرصا على مساعدة المستثمرين لإنجاز مشاريعهم في أفضل الأجال وسعيا للتنسيق بين المصالح الجهوية والمركزية للحصول على معطيات دقيقة ومحيطة .

والسلام

وزير الصحة العمومية

محمد وزير الصحة العمومية
ووزير الشؤون الصحية

الإمضاء: زكرياء أنور سلاتي

المرسل إليهم السادة :

- أعضاء الديوان

- المديرين الجهويين للصحة العمومية

- مديري المصالح المركزية

- رئيس الغرفة النقابية للمؤسسات الصحية الخاصة

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة

{ للإعلام

{ للتنفيذ والمتابعة

{ للإعلام

{